

الدرس العاشر من شرح منظومة لغة المحدث مصطلح على شرط البخاري ومسلم

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - 00:00:01

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد نبدأ باذن الله تبارك وتعالى درسنا العاشر من

التعليق على شرح منظومة لغة المحدث للشيخ طارق عوض الله حفظه الله - 00:00:18

ااخذنا في الدرس السابق الحديث عن آآ مجموعة من المصطلحات المستعملة اا من احكام النقاد على الروايات المختلفة منها مثلا

الجمع بين الحسن والصحة حسن صحيح آآ او حسن صحيح غريب او حسن غريب - 00:00:35

وكذلك اخذنا اا مصطلحات اا مشهورة مثل مصطلح اا صالح ومصطلح حجة وثبتت وجيد اا وتكلمنا عن دلالات هذه المصطلحات

والاليوم باذن الله تبارك وتعالى ندخل في التعليق على اا مصطلح مهم جدا اا صار مشهورا - 00:00:56

آآ بعد آآ الشيفين بعد البخاري ومسلم وهو مصطلح ان الحديث صحيح على شرط البخاري ومسلم او على شرط احدهما فنبدأ باذن

الله تبارك وتعالى في التعليق آآ على الكتاب نقرأ اولا - 00:01:19

اا ثم بعد ذلك اا نعلق قال الشيخ حفظه الله على شرط البخاري ومسلم يقصد الشيخ ان من جمل الفاظ المستعملة في التعبير عن

الحكم على رواية معينة ان الرواية على شرط البخاري ومسلم - 00:01:38

يعني الشيخ ذكر مصطلح صالح ومصطلح حجة ومصطلح ثابت ومصطلح جيد اا كمصطلحات يستعملها النقاد في الحكم على رواية

معينة فذكر من جملة هذه المصطلحات مصطلح على شرط البخاري ومسلم - 00:01:58

قال الشيخ حفظه الله يكثر في كتب الحديث والتخريجات وغيرها مصطلح على شرط البخاري او على شرط مسلم او على شرط

البخاري ومسلم او على شرطهما او على شرط الشيفين ونحوه - 00:02:17

او ونحوه وهذا المصطلح لم يكن معروفا بدأه قبل البخاري ومسلم ولم يكن ايضا معروفا في عصرهما بل لم يعرف الا بعد عصرهما

بفتره. ولعل اول من استخدم هذا المصطلح هو الامام الدراقطي عليه رحمة الله - 00:02:32

وذلك في كتابه الالزامات حيث الزم الشيفين اخراج احاديث لم يخرجها وهي على شرطهما. قال الدراقطي في اول هذا كتاب ذكر

ما حضرني ذكره مما اخرجته البخاري ومسلم او احدهما من حديث بعض التابعين - 00:02:48

وترك من حديثه شيئا به ولم يخرجها او من حديث نظير له من التابعين الثقات ما يلزم اخراجه على شرطهما ومذهبهما وقال في

اثنائه يعني في اثناء كتابه ذكر احاديث رجال من الصحابة رضي الله عنهم رروا عن النبي صلى الله عليه وسلم رويت احاديثهم من

وجوه لا مطعن في ناقلين - 00:03:08

بها ولم يخرجها من احاديثهم شيئا فيلزم اخراجهما على مذهبهما وعلى ما قدمنا ذكره آآ وعلى ما اخرجها او احدهما

ثم انتهى كلام الدراقطي قال الشيخ ثم اشتهر هذا المصطلح بعد ذلك فوجدنا الحاكم ابا عبدالله النيسابوري قد اكثر من استخدامه

في - 00:03:34

كتابه المستدرك على الصحيحين بل جعل اصل موضع كتابه هذا وقال في مقدمته بشأن شرط كتابه يشتمل على

الاحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن اسماعيل ومسلم ابن الحجاج - 00:03:59

مثلها اذ لا سبيل الى اخراج ما علة له فانهما رحمهما الله لم يدعيا ذلك لانفسهما قال الشيخ المعلماني البهامي ولم يصب في هذا فان
الشيوخين ملتزمان الا يخرجوا الا ما غالب على ظنهما بعد النظر والبحث والتدبر - 00:04:17

انه ليس له علة قادحة قدرقطني والحاكم في حكمهما على الحديث بكونه على شرط الشيوخين اتفقا في شرط واختلفا في شرط اخر
اتفاقا على انه لا يشترط ان رواة الحديث هم من رواة الكتابين وانما يكتفى عندهما ان يكون هؤلاء مثل رواة - 00:04:36

اخرج لهم الشيوخان من حيث الثقة واختلفا في اشتراط السلامة من العلة فضلقطني يدل كلامه على اشتراط السلامة من العلة بينما
كلام الحكم صريح في عدم اشتراط ذلك ولا شك ان هذا من الاسباب القوية التي ادت الى كثرة الاحاديث المعلولة في المستدرك -

00:05:00

اه انتهت هذه المقدمة من الشيخ آآ حفظه الله ليدخل في الحديث عن معنى مصطلح على شرط البخاري ومسلم ويمكن هنا ان نلقي
آآ تعليقا مختصرا حتى ندخل به في الموضوع - 00:05:21

اولا الامام البخاري ومسلم اه الف كل واحد منها كتابا سمي هذا الكتاب الجامع وكتب الجوامع غير كتب السنن وغير كتب المسانيد
وغير كتب المستدرك والمستخرج كتب الجوامع يعني ان صاحب الكتاب يجمع الاحاديث المرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم
في كل ابواب الدين - 00:05:39

في باب العلم والطهارة والايمان والزكاة والصلة والحج والنکاح وآآ المعاملات والمغازي والسير وغير ذلك اما كتب السنن فهي تخص
احاديث الاحكام او الفقه كتب الجوامع هذه آآ اجلها الصحيح ان كتاب الجامع الصحيح المختصر المسند من سنن النبي صلى الله
عليه وسلم وايامه. للامام البخاري - 00:06:06

وكذلك كتاب الجامع للامام مسلم اه الامام البخاري لم يصرح بشرطه في كتابه لكنه علم بالاستقراء ان الامام البخاري انتقى احاديث
كتابه من اصح الاحاديث التي حفظها فجعل في كتابه هذا اصح ما عنده ورتبه على الابواب - 00:06:34

آآ لكن شرط الامام البخاري هو شرط الحديث الصحيح فربما يخرج لراو متكلم فيه نعم لكنه يتتأكد ان هذا الراوي ضبط تلك الرواية
بعينها يعلم ذلك بمقارنة رواية الراوي بمن آآ شاركه هذا الراوي او تابعوه عن ذلك الشيخ - 00:06:58

اذا شرط الامام البخاري وشرط الامام مسلم هو نفس شرط الحديث الصحيح فلما جاء الامام الدرقطني بعدهما اه اراد ان يلزمهما
باخراج بعض الاحاديث التي لم يجدها موجودة في كتابيهما - 00:07:20

فكأنه يقول لها احاديث توفر فيها نفس الشروط التي اشتراطتموها لاخراج الحديث في كتابيكما فكان ينبغي عليكم ان
تخرجها لكن الامام ادركقطني لانه امام كبير في علم العلل فكان شرطه في كتابه هذا كتاب الالزامات - 00:07:40

وهذا الكتاب طبع مع كتاب اخر اسمه التتبع الفرق بين الالزامات والتتابع ان الالزامات يلزم الشيوخين اخراج آآ احاديث لم آآ يخرجوا آآ
مثلها او لم يخرجوا ما يغني عنها - 00:08:04

يعني انهم وان خرجوا آآ احاديث آآ لهؤلاء الرواة لكنهم لم يخرجوا احاديث آآ تعارض هذه الاحاديث التي آآ الزمهم بها الامام الدرقطني
فضلقطني يلزمهما باخراج هذه الروايات يقول لهم كان ينبغي عليكم ان تخرجوا هذه الروايات - 00:08:21

اه فانها قد تتحقق فيها نفس شروط التي اشتراطتموها وكذلك لم تخرجوا ما ينوب عنها آآ فالامام الدرقطني لانه امام
كبير في علم العلل كانت كان كتابه في الالزامات قويا اقوى بكثير جدا من كتاب مستدرك - 00:08:44

الحاكم. والحاكم هو تلميذ الدرقطني لكن كتابه المستدرك آآ لم يكن آآ شرطه فيه شرطا قويا بل كان فيه نوع تساهل في هذا الكتاب.
فجاء في كثير من ان آآ الروايات يعني جاءت روایات موضوعة وروایات آآ شديدة الضعف وروایات من كررة. وقليل جدا منها هو الذي
يمكن ان يكون صحيحا - 00:09:04

فضلا عن ان يكون على شرط البخاري ومسلم او احدهما المهم هنا ان مصطلح هاء صحيح على شرط البخاري ومسلم فيه جزئان
الجزء الاول الحكم على الحديث بكونه صحيحا والجزء الثاني ان هذا الحديث - 00:09:27

ذلك يصح ان يدخل في كتاب البخاري او مسلم او احدهما لان المصطلح يمكن ان يكون صحيح على شرط البخاري او صحيح انا على شرطي مسلم او صحيح على شرط البخاري آآ او مسلم او صحيح على شرط الشيفيين. هكذا آآ يستعمل آآ النقاد في الحكم -

00:09:45

على رواية اذا ارادوا ان يلحوظها بالصحيحين آآ اذا هنا فكرة آآ هذا الحديث صحيح على شرط الشيفيين تحتاج من الطالب ان يعرف اولا آآ من هم الشيخ قال وما شرطهما آآ في الكتاب - 00:10:05

وهل هذا الحديث بالفعل تحقق فيه هذه الشروط ام لا الشيخ هنا اه لم يتكلم الا عن اه كتاب الدرقني آآ وهو كتاب الالزامات وتتكلم كذلك عن كتاب المستدرک لكنه علق على کلام الحاکم في المستدرک ان الحاکم يقول - 00:10:24

اه في صفحة مائة ثلاثة وتسعين قال الحاکم في المقدمة يشتمل على الاحادیث المرویة بأسانید يحتج محمد بن اسماعیل ومسلم ابن الحجاج بمثلها اذ لا سبیل الى اخراج ما لا علة له فانهم رحمهما الله لم يدعی ذلك - 00:10:44

نفوسيهما يعني كأنه يقول ان الاحادیث آآ يمكن ان يكون فيها علة ويخرجها فالملجمي اليماني طبعا استدرك عليه ذلك وبين ان هذا خطأ قال لم يصب في هذا يعني لم يصب الحاکم في هذا فان الشيفيين متزممان الا يخرجوا الا ما غالب - 00:11:06

على ظنهما بعد النظر والبحث والتدارک انه ليس له علة قادحة العلة اه هي هي الخطأ. وكل علة في الروایة هي قاضية قادحة ليس هناك علة غير قادحة. لأن الروایي اذا روى الروایة على غير الوجه الذي تحمله فهذه علة قادحة - 00:11:26

حتى لو كان الروایي ابدل راويا ثقة اخر يعني بعض الناس يقول هناك علة غير قادحة وهي اذا كانت الروایة مثلا فيها اه سفیان الثوری فابدل الروایي فجعل مكانه سفیان بن عینیة - 00:11:47

فيقولون هذه علة قادحة لانه ابدل ثقة. هذا ليس صحيحا هي علة قادحة. لأن الروایي كان ينبغي ان يروي الروایة كما تحملها وبالتالي هذه هذه العلة علة قادحة. ليس في علوم الحديث او في علم علل الحديث علة غير قادحة. كل علة - 00:12:04

لا لا بد ان تكون قادحة في روایة الروایي وسيأتي ان شاء الله مزيد تفصیل لذلك آآ ثم ذكر آآ الشيخ ان الدرقني والحاکم اتفقا على شيء وهو ان يخرج آآ يعني نظیر ما خرج البخاري - 00:12:24

ومسلم ولا يلزم ان يكون نفس الروایة يعني المهم ان هذا الحديث تحقق فيه الشروط التي يشترطها الشیخان آآ لا خراج حديث ما واختلفا في شرط وهو السلامة من العلة. فالدارقطنی يعني بمسألة العلة ويعتني بنقد الروایة قبل ان يلحوظها او - 00:12:41

الزم بها البخاري ومسلما. اما الحاکم فانه آآ لا يعني بذلك. ولذلك جاء في كتابه روایات منكرة بل روایات موضوعة اه نکمل ان شاء الله احنا في صفحة مائة وخمسة وتسعين - 00:13:03

قال الشیخ آآ هذا فضلا عن ان الحاکم لم يوفي حتى بشرطه في كتابه فهو فيه ضعفاء وهكذا احادیث منكرة وموضوعة وقد اشار الى ذلك في الالفیة قائلا وكم به تساهل حتى ورد فيه مناکر وموضوع برد - 00:13:18

يعني السیوطی يبين ان كتاب الحاکم هو المستدرک على الشيفيين اه فيه تساهل كثير جدا حتى ان به احادیث منكرة واحادیث موضوعة مردودة اه قال الشیخ وقد قال وقد قال - 00:13:40

اه قال الشیخ وقد قال الحافظ ابن حجر ينقسم المستدرک اقساما كل قسم منها يمكن تقسيمه. الاول ان يكون اسناد الحديث الذي يخرجه محتاجا بروايتها في الصحيحين او احدهما على صورة الاجتماع سالما من العلل - 00:14:02

ولا يوجد في المستدرک حديث بهذه الشروط لم يخرجوا له نظيرا او اصلا الا القليل نعم فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما اخرجها الشیخان او احدهما استدرکها الحاکم واهما في ذلك - 00:14:19

ظنا انهم لم يخرجها يعني نحاول ان نذكر كل قسم ونلقي عليه بشيء مختصر الحافظ ابن حجر رحمه الله يريد ان يقيم آآ الحاکم في كتابه. الحاکم هنا يستدرک على الشيفيين. يعني يقول كان ينبغي للبخاري ومسلم ان يخرجها - 00:14:36

هذه الاحادیث في الصحيحين. لكنهما لم يخرجوا فالحافظ ابن حجر يقول الحاکم آآ كتابه هذا يمكن ان نقسم الاحادیث الموجودة فيه اقساما الاول ان يكون اسناد الحديث الذي يخرجه محتاجا برواته في الصحيحين او احدهما على صورة الاجتماع سالما من

القسم الاول هو احاديث صحيحة. يمكن آآ يعني توفر فيها شرط الشيفين. لكن هذه الاحاديث موجودة اصلا وان في الشيفين يعني هي موجودة في الصحيحين فاستدرك الحاكم وهم من الحاكم. واضح - 00:15:23

اه قال نعم فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما اخرجها الشيفان في او احدهما استدركها الحاكم واهما في ذلك ظنا انه او ما لم يخرجوها. فهذا هو القسم الاول من كتاب مستدرك الحاكم - 00:15:42

القسم الثاني ان يكون اسناد الحديث قد اخرج لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتبعات والتعليق او مقورونا بغيره ويتحقق بذلك ما اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او خالف فيه وهذا القسم هو عمدة الكتاب - 00:15:57

القسم الثاني من كتاب الحاكم يمكن ان نشرحه كال التالي الامام البخاري مثلا يا شباب حينما يخرج لراو من الرواية فإنه يعني جدا بنقطة جوهيرية وهي ان هذا الراوي لابد ان يكون ثقة في ذلك الشيخ الذي روى عنه - 00:16:18

اخذنا قبل ذلك في الدروس السابقة ان الراوي يمكن ان يكون ثقة في بعض شيوخه ويكون ضعيفا في بعض شيوخه. واضح مثلا معمرا بن راشد هو آآ ثقة ثبت في روایته عن الزهري وثقة في روایته عن يحيى ابن كثیر - 00:16:39
لكنه يخطئ كثيرا في روایة عن قتادة وايوب والاعمش وابي اسحاق السبئي. اذا هو ثقة في رواة ضعيف في رواة اخرين فاذا اراد الامام البخاري ان يخرج حديثا لمعمر فله حالات - 00:16:56

اما ان يختار المشايخ الذين آآ يرى ان معمرا آآ قويا آآ او قوي فيهم مثل الزهري ويحيى ابن ابي كثیر مثلا او يخرج لمعمر الروايات التي تأكد ان معمرا اصاب فيها. واضح؟ ففي كل الحالات لا يحكم - 00:17:12

فقط حكما مجملا على معمرا او على اي راو غيره. وانما يركز في ان معمرا اصاب في تلك الرواية بعينها. ما دلالات ذلك دلالات ذلك ان اخرج البخاري لراو من الرواية لا يعني ذلك ان البخاري يصحح كل روایات ذلك الراوي - 00:17:33
بل يمكن ان يكون البخاري انتقد او اهل روایة معينة لذلك الراوي اخطأ فيها عن شيخ معين. الحاكم هنا رحمه الله ماذا يفعل؟ يأتي مثلا الى اسناد من الاسانيد مجرد ذكر الراوي في كتاب البخاري يجعل الحاكم يخرج لهذا الراوي الحديث دون ان ينظر هل هذا الراوي ثق - 00:17:55

عن من روى عنه هل هذا الراوي اصاب في روایة عن شيخه ام لا؟ فنقرأ الجملة مرة ثانية ونحاول ان نفك الفاظها قال القسم الثاني ان يكون اسناد الحديث قد اخرج لجميع رواته - 00:18:21

يعني كل الرواية الموجودون كل الرواية الموجودين في هذا الاسناد نعم اخرج لهم البخاري ومسلم. نعم لا على سبيل الاحتجاج يعني آآ ما معنى الاحتجاج يا شباب؟ الاحتجاج هو ان يكون الراوي حجة يصح ان يحتاج بتفرده. يعني ان هذا الراوي لو انفرد برواية - 00:18:38

نقبل تفردك لكن اه البخاري ومسلم روايا لهذا الراوي في الشواهد والمتبعات والتعليق يعني في الاحاديث المعلقة فاذا كان البخاري مثلا او مسلما او او مسلم مثلا اختار روايا من الرواية فخرج له استشهادا او آآ استئناسا - 00:19:00
او في المتبعات يعني انه لم يعتمد عليه وانما اعتمد على غيره وذكر هذا الراوي استشهادا. فلا يصح هنا ان نصحح كل روایات الراوي على شرط البخاري او على شرط مسلم. هذا خطأ. لابد ان نتأكد ان هذا الراوي اصاب في تلك الرواية ولم - 00:19:22
يخطئ ف اه قال او مقورونا بغيري يعني ان يكون الراوي مقورونا بغيره من الرواية واعتمد البخاري على غيره ولم يعتمد على ذلك الراوي بعينه عن ذلك الشيخ قال ويتحقق ويتحقق بذلك ما اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او خالف فيه. وهذا القسم هو عمدة الكتاب. يعني ان - 00:19:42

أغلب ما في كتاب الحاكم من الاحاديث التي استدركها على الشيفين هو من هذا الصنف. يأتي الحاكم الى راو اخرج له البخاري آآ ومسلم او اه احدهما حديثا في الشواهد او المتبعات او التعليق او مقورونا بغيره. او انتقيا له من الاحاديث ما اصاب - 00:20:07
فيه وتجنب ما تفرد به فيأتي هو الى كل روایات هذا الراوي او بعض روایات هذا الراوي ويصححها ويستدركها على البخاري ومسلم.

وهذا خطأً لماذا يا شباب خطأ؟ لأن البخاري - 00:20:30

ومسلماً أو آآ أحدهما اذا خرجا لراو فانهما ينتقيان لهذا الراوي ما تأكدا انه اصاب فيه قال القسم الثالث ان يكون الاسناد لم يخرجوا له
لا في الاحتجاج ولا في المتابعات - 00:20:47

وهذا قد اكثر منه الحكم فيخرج احاديث عن خلق ليسوا في الكتابين ويصححهما لكن لا يدعى انها على شرط واحد منها وربما
ادعى ذلك على سبيل الوهم. وكثير منها يعلق القول بصحته على سلامتها - 00:21:06

آآ مبين بعض رواتها ومن هنا دخلت الافة كثيرا فيما صححه وقل ان تجد في هذا القسم حديثا يلتحق بدرجة الصحيح فضلا عن ان
يرتفع الى درجة الشيوخين والله اعلم - 00:21:23

القسم الثالث في القسم الاول يخرج يعني خلينا نراجع عشان نذكر القسم الثالث وتتصوره نحن الان نتكلم عن كتاب مستدرك الحكم
الحكم رحمه الله اراد ان يستدرك احاديث على الشيوخين - 00:21:36

ما معنى يستدرك يا شباب؟ يعني يقول يا بخاري يا مسلم انتما خرجتما احاديث في كتابيكما وتركتما آآ مجموعة من الاحاديث كان
ينبغي ان تجاه في كتابيكما. واضح؟ فهو يستدرك هنا - 00:21:54

طيب هذا الذي يستدرك يمكن ان يصيب ويمكن ان يخطئ. واضح فالحافظ ابن حجر باستقرائه لكتاب المستدرك يقول يمكن ان
نقسم هذا الكتاب الى اقسام القسم الاول من كتاب مستدرك الحكم هو احاديث فعلا آآ خرج البخاري بنفس هذه الاسانيد روایات -
00:22:11

واضح لكن هذه الروايات بالفعل موجودة في كتاب البخاري ومسلم. فاستدرك الحكم عليهم خطأ وهم. لأن الاحاديث موجودة
بالفعل فكيف تستدركها؟ واضح؟ فهذا قسم. منها يعني ما يصح ان يستدرك لكنه قليل جدا - 00:22:34

طبع القسم الثاني وهو عمدة الكتاب يأتي الحكم الى احاديث. هذه الاحاديث لرواة متكلم فيهم. واضح؟ لكنهم بالفعل موجودون في
البخاري او مسلم او اه فيها جميعا لكن هؤلاء الرواية حيث اخرج البخاري او مسلم آآ حديثا لهم - 00:22:56
كان ينتقلي من هذه الاحاديث ما تأكده ضبطوه. واتفقناه واضح او يخرج لهم في المتابعات والشهاده او يخرج لهم مقونيين
بعيرهم من الرواية. وبالتالي هو لم يعتمد عليهم. اذا - 00:23:18

اخراج البخاري ومسلم او احدهما حديثا لراوي متكلم فيه لا يقتضي انها يصححان كل احاديث ذلك الراوي فضلا عن ان يجعل على
شرطهما القسم الثالث القسم الثالث ان آآ ان يكون الاسناد لم يخرج له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات - 00:23:36

يعني الرواية ليسوا موجودين لا في البخاري ولا في مسلم. واضح والحكم يخرج هذا كثيرا لكنه احيانا لا يقول هذا صحيح على شرط
البخاري ومسلم. قال الحافظ ابن حجر ان هذه الاحاديث فيها احاديث كثيرة - 00:24:00
جدا لا تلتحق بدرجة الصحيح. فضلا عن ان يقال فيها انها صحيحة على شرط الشيوخين فخلاصة هذا الامر ان كتاب مستدرك الحكم
آآ لم يعني يكن كتابا قويا في الاستدراك على الشيوخين وعامة ما في - 00:24:15

او اغلب ما فيه آآ ليس آآ صحيحا فضلا عن ان يكون على شرط البخاري ومسلم ندخل هنا في شرح شرط البخاري ومسلم آآ نقرأ ان
شاء الله كل شرط من هذه الشروط وبعد كده آآ نعلق عليه ان شاء الله - 00:24:33

قال الشيخ حفظه الله واما شرط الشيوخين فاعلم ان البخاري ومسلمما لم ينقل عن واحد منها انه قال شردت ان اخرج في كتاب ما
يكون على الشرط الفلانى وانما يعرف ذلك - 00:24:52

من سبر كتابيهما في علم فيعلم بذلك شرط كل رجل منها الشيخ طبعا نقل هذه العبارة عن شروط الائمة لابن طاهر اللهم الا ما ذكره
الامام مسلم هذا كلام الشيخ - 00:25:07

اللهم الا ما ذكره الامام مسلم عليه رحمة الله في مقدمة صحيحه في مسألة عنعنة المعاصر من الاكتفاء من غير المدلس بالمعاصرة مع
امكان لقاء وليس يخفى ان شرطهما على سبيل الاجمال هو نفس شرط الصحيح المتفق عليه عند علماء الحديث - 00:25:20

وهو الحديث الذي اتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن مثله الى منتها من غير شذوذ ولا علة آآ يعلق هنا فقط على فكرة ان ان

الشيوخين لم يذكروا شرطهما الشيخ يريد ان يقول ان الشيوخين لم يصرحا في في كتابيهما او في اي كتاب اخر ان شرطهما في الكتاب
كذا وكذا. وان كان - 00:25:39

الامام مسلم جاءت له اشارات واضحة جدا في مقدمته وسنقرأها ان شاء الله تبارك وتعالى آآ في استقراء كتب الائمة المتقدمين جاء
عنه انه ذكر شيئا من شرطه في كتابه - 00:26:03

قال الا ما ذكر الامام مسلم في في مقدمة صحيحه في مسألته عنعننة المعاصر من الاكتفاء من غير مدلس بالمعاصرة مع امكان اللقاء
يقصد المسألة التي تكلمنا عنها وهي اذا كان الراوي آآ روى عن شيخه بلفظ عن لم يقل حدثنا او سمعته او اخبرنا - 00:26:18
اه فهل تحمل على الاتصال ام لا؟ فذكر ان الامام مسلم رحمه الله قال يشترط ان يكون الراوي غير مدلس وان يكون معاصره واللقاء
بشيخه يكون ممكنا بذلك حكم لهذه العنونه بانها متصلة كأنه قال حدثنا او اخبرنا - 00:26:38

وسيأتي ان شاء الله مزيد تفصيل لهذه الجزئية آآ ثم قال الشيخ شرط الشيوخين هو نفس شرط الحديث الصحيح ان يكون الاسناد
متصلا كل راوي تحمل الرواية عن من روى عنه بطريقة صحيحة من طرق التحمل المعتبرة - 00:26:56
وان يكون اه الرواية اه تقات حفاظ يعني كلمة ثقة يعني جمعوا بين العدالة والضبط الصدق والحفظ وآآ يكون هذا الشرط متحققا في
من اول الاسناد الى اخره. ولا يكون الحديث شادا ولا معللا يعني لا يثبت فيه خطأ - 00:27:14

ابا كان نوع هذا الخطأ قال الشيخ يقول الحافظ بن الصلاح رحمه الله شرط مسلم في صحيحه ان يكون الحديث متصل الاسناد بنقل
الثقة عن الثقة من اوله الى منتها سلما من الشذوذ ومن العلة وهذا هو حد الصحيح في نفس الامر - 00:27:33
الا ان اكثر العلماء الذين اطلقوا هذا المصطلح لا يحكمون على حديث ما بانه على شرط الشيوخين او احدهما الا بمراعاة اختيارهما
للرواية والكيفية التي التزمها في الارجاع لهم ويمكن تلخيص شرائط الحكم على الحديث بانه على شرطهما او شرط احدهما اعتمادا
على اقوال وافعال العلماء المحققين على النحو التالي - 00:27:51

نحن الان يا شباب سنتحدث عن معنى كون الحديث على شرط البخاري ومسلم او احدهما نتصور المسألة يا شباب نتصور المسألة ان
الامام البخاري لما صنف كتابه وضع فيه مجموعة من الاحاديث - 00:28:15

فجاء شخص بعد البخاري مثلا آآ بعشرين سنة او بمائة سنة فقال للبخاري هذه الاحاديث ليست موجودة في كتابك لكنها تحقق فيها
نفس الشروط التي اشتريتها في الاحاديث التي خرجتها في كتابك. فكانه يستدركها عليه - 00:28:34
او يلزمها بها. فلذلك جاءت هذه الكتب باسم الالزامات او المستدرک. واضح يا شباب طيب هذا الرجل الذي استدرك على البخاري
ومسلم او احدهما يمكن ان يصيب في حكمه ويمكن ان يخطئ - 00:28:55

نحن حتى نفهم هذه المسألة نحتاج ان نعرف ما هي الشروط التي ينبغي ان تتوفّر في الحديث الذي يقال فيه انه على شرط بخاري
او مسلم او آآ على شرطهما جميعا - 00:29:14

واضح يا شباب؟ طيب الشرط الاول ان يكون رواة هذا الاسناد قد خرج لهم الشیخان او احدهما في الصحيحين ولا يكتفى
بان يكونوا من حيث الثقة مثل رواة الكتابين فان هؤلاء وان كان يسمى حديثهم صحيحا اذا تحققت فيه بقية شرائط - 00:29:28
الصحيح الا انه لا يرقى اه الى ان يكون على شرطهما. يعني ايه يا شباب هذا الشرط اذا قال شخص مثلا هذا الاسناد او هذا الحديث
ينبغي ان يلحق بالبخاري ومسلم او احدهما. فنحن نقول له - 00:29:50

آآ ينبغي ان يكون بداية وانت تبحث في هذا الحديث ينبغي ان يكون نفس هؤلاء الرواية قد اخرج لهم البخاري ومسلم او آآ احدهما
حتى تلحقه بالكتاب واضح؟ لا يكتفى بان يكون الراوي آآ ثقة فتقول ينبغي ان يكون حديثه في الصحيحين. لـأ. يجب ان يكون
البخاري - 00:30:08

مسلمون قد اخرجوا لهذا الراوي وارتضيا هذا الراوي. فهذا هو الشرط الاول اه طبعا المقصود يا شباب ان يخرج له الشیخان في
الصحيحين وليس في الكتب الباقية لن مثلا الامام مسلم له كتاب التمييز والبخاري له كتاب اللادب - 00:30:34
مفرد وله كتاب آآ مثلا آآ في الدعاء وله كتاب في خلق افعال العباد وغير ذلك من الكتب. لا نحن نريد ان يكون البخاري فرج له في

الصحيح. واضح؟ ان يريد الامام مسلم ان يكون خرج له في الصحيح - 00:30:53

الشرط الثاني ان يكون رجال هذا الحديث من اخرج لهم الشیخان او احدهما احتجاجاً لـ في الشواهد والمتابعات والتعليق او مقرورنا. واضح يا شباب نفهم هذه الجزئية نحن عندنا شباب الامام البخاري مثلما اذا اخرج لراو من الروا - 00:31:10

فانه يمكن ان يخرج له ويعتمد على روایته. يعني يحتاج بروايتها. يعني ان هذا الراوی وحده يکفي لأن آیخرج له البخاری ويستنبط منه حکما من حدیثه. فمثلا اذا خرج آی عن الزھری فانه يخرج له - 00:31:32

رواية عمر او سفيان بن عيينة او مالك او عقيل او شعيب او اي واحد من هؤلاء الثقات. اذا خرج مثلاً عن الاعمش فانه ينتقي او ثق
الرواية عنه مثل شعبة والثورى ويحيى - 00:31:52

طان واه مثلا ابو معاوية ضرير مثلا. اذا خرج مثلا اه لرواية اه مثلا لثابت البناي يخرج له عن حماد ابن زيد مثلا طيب آآ عمرو بن دينار ينتقل له سفيان بن عبيدة آآ وهكذا محمد بن سيرين ينتقل له ايوب يعني يختار عن كل راو او - 00:32:08

واضح لكنه احياناً آياتي بشهادة ومتابعات لراو معين. يعني انه مثلاً يأتي عنده راوي متكلم في روایته عن شیخ معین واضح؟ ولیکن مثلاً یونس ابن یزید الایلی متکلم في روایته عن الزہری. فاذا خرج آآ عن الزہری - 00:32:28

رواية رواها عنه يونس فإنه آياً تأتي برواية أخرى تقوى هذه الرواية تشهد أن يونس ضبط تلك الرواية. فحينئذ نقول للأمام البخاري
خرج ليونس عن الزهري في المتابعات والشواهد. يعني أنه لم يحتاج به. وإنما - 00:32:53

يعنى روی له استئناسا او استشهادا. اذا يا شباب فرق بين ان يعتمد البخاري على راو في روایته عن شیخ معین وبين ان يخرج له استئناسا او استشهادا او مقرونا بغیره - 00:33:16

فالشرط هنا ان الراوي الذي تزيد ان تلجمه آتاً تلجمه بالشيخين. يعني تقول ان هذا الراوي حديثه ينبغي ان اقبل بخاري ومسلم آتاً او احدهما فحينئذ ينبغي ان يكون هذا الراوي روى له البخاري ومسلم في الاصول - [00:33:32](#)

يعني احتج به لا يكتفى فقط بان يكون خرج له استشهادا او استئناسا او مقرضا علينا بغيره. واضح؟ او في التعاليق آآ هنا في نقل للامام ابن القيم ببرضو انا آآ يعني كتبته عشان آآ ذكره. قال ابن القيم لان الشواهد والمتابعات يتحمل فيها ما لا يتحمل في الاصول. وقد اشتهد - 00:33:54

البخاري في الصحيح بحاديث جماعة وترك الاحتجاج بهم يعني ابن القيم يقول طبعاً في كتابه الفروسيّة وهذا الكتاب لابن القيم من الكتب المتميزة التي ذكر فيها ابن القيم فوائد حديثية كثيرة - 00:34:16

يريد ابن القيم ان يقول ان البخاري يمكن ان يخرج في المتابعات لرواة لا يعتمد عليهم لكنه فقد فقط استشهد بهم او استأنس بهم
طيب الشرط الثالث ان يكون الشيطان قد احتاج - 00:34:31

برواية هذا الحديث جمیعاً على نفس الكیفیة لکن اذا كان الحديث قد احتاج برواته في الكتابین او قد احتاج برواته برواته في الكتابین بسورة الانفراد او كان بعض رواة الحديث من احتج به البخاری فقط والبعض الآخر احتاج به مسلم فقط فليس هذا الحديث على شرطهما ولا على شرط احدهما - 00:34:49

قال الحافظ ابن حجر اه كسفیان ابن ابی حسین عن الزہری فانهمما احتجوا بكل منهما على الانفراد يعني احتج بسفیان بن حسین وبالزہری لكن لم يحتج بسفیان عن عن الزہریة - 00:35:17

ولم يحتج برواية سفيان بن حسين عن الزهري لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه فإذا وجد حديث من روايته عن الزهري لا يقال على شرط الشيختين لأنهما احتاجا بكل منهما - 00:35:33

كل منها برجل منه ولم يحتج باخر منه كالحاديـث الذي يروي عن طرـيق شـعبـة مـثـلاً عـن سـمـاـك اـبـن - 00:35:50

واحتج واحتج البخاري بعكرمة دون سماك فلا يكون الاسناد والحالة هذه على شرطهما ان احنا يعني نزود على شرطهما - 11:36:00

حتى يجتمع فيه سورة الاجتماع وقد صرخ بذلك الامام او الفتح القشيري وغيره نشرح هذا يا شباب آآ الشرح نشرح هذا الشرط اه
بمقدمة مهمة احنا عندنا الرواوي يا شباب مثلا - 00:36:32

حتى نريد ان نحكم على هذا الرواوي. كيف نحكم على هذا الرواوي حكم على هذا الرواوي من خلال امور منها المشايخ الذين روى عنهم
ذلك الرواوي هل هو ثقة في كل المشايخ الذين روى عنهم - 00:36:47

يعني عندنا مثلا حماد بن سلمة هذا راوى عن مشايخ كثيرين جدا. روى عن ثابت البناني وعلي ابن زيد ابن جدعان وروى عن
ايوب. وروى عن قتادة. روى عن عدد عمرو بن دينار - 00:37:04

لكن هل هو ثقة في روایته عن كل هؤلاء لا هو ثقة في بعض الرواية وضعيف في بعض الرواية هو ثقة مثلا في روایته عن ثابت البناني
وضعيف في روایة عن قتادة وفي روایة عن ايوب وفي - 00:37:17

روایته عن عمرو بن دينار. واضح يا شباب طيب يعني ما معنى ان يكون الرواوي ثقة في شيخ وضعيفا في اخر؟ هذا معروف جدا زى
مسلا مثل طالب هذا الطالب متميز مثلا في مادة الانجليزي وضعيف مثلا في مادة اللغة العربية. او متميز في مادة التاريخ وضعيف
في مادة مثلا العلوم - 00:37:32

واضح او آآ طالب علوم شرعية يكون متميزا مثلا في آآ الفقه ويكون ضعيفا جدا في علوم الحديث. هذا موجود معروف فراوي يمكن
ان يكون له اهتمام خاص ببعض مشايخه. يعني مثلا يا شباب الاعمش - 00:37:55

الاعمش هذا جلس عمرا طويلا مع ابي صالح ومع ابي وائل ومع ابراهيم النخعي. فحفظ احاديثهم حفظا لكنه لما روى روايات عن
اقرائه ابي اسحاق السبئي وسلمة بن كهيل وحبیب این ابی ثابت لم يكن متلقنا - 00:38:13

حديثهم. فكان ثقة في آآ ابی وائل وابی صالح وابراهیم. وكان يخطئ كثيرا في آآ اقرائه اذا روى عنهم آآ ابو اسحاق السبئي وسلمة
بن كهيل وحبیب بن ابی ثابت وهكذا - 00:38:33

آآ عمر مثلا ابن راشد عمر ابن راشد هذا جمع عددا كبيرا من الرواية. آآ روى عنهم حتى قال عنه آآ الدرقطني لا اعلم انبل آآ من آآ عمر
بن راشد فانه لقي مشايخ لم يلتقهم يعني غيره - 00:38:47

اه روى مثلا عن الزهرية وعن يحيى ابن ابی كثیر وروى عن هشام ابن عروة وروى عن آآ ثابت البناني وعن عمرو بن دينار وعن عدد
كبير جدا وعن قتادة لكن - 00:39:05

نهال عمر كان ثقة في كل هؤلاء؟ لا. لم يكن ثقة في كل هؤلاء وانما كان ضعيفا في بعضهم وثقة في بعضهم وهكذا. اذا المحور الاول
الذي نظر فيه في حال الرواوي هو هل هذا الرواوي كان ثقة في كل المشايخ الذين روى عنهم ام لا - 00:39:17

المحور الثاني هذا الرواوي آآ استمع او تحمل الرواية في بلدان وادى الرواية في بلدان. مثلا عمر هذا سمع من من اهل البصرة ومن
أهل اليمن وسمع في الكوفة وفي غيرها مثلا. هل هو ثقة في كل هذه البلدان؟ ولا كان يخطئ في - 00:39:37

رواية بعض البلدان هذا محور اخر بعض الرواية مثلا يقال انه يخطئ في روایته عن اهل البصرة. او يخطئ في روایته عن اهل الشام
المحور الثالث هو هل هذا الرواوي الذي امتدت روایته مثلا بدأت الرواية من سن عشر سنوات وتوفي بعد مثلا آآ سبعين عاما -
00:39:59

هل هذا العمر يعني هو دلوقتي توفي وعنه سبعين عام؟ يعني ستين عام يتحمل ويؤدي. هل هذا الرواوي في كل هذا العمر امر كان
ثقة في التحمل والاداء ام طرأ على حفظه خطأ - 00:40:22

الرواوي يمكن ان يكون في بداية حياته نسيطا قويا ذاكرته قوية يؤدي الرواية كما تحملها ويمكن ان يكون الرواوي ضعيفا في بعض
مراحل حياته. واضح؟ او يطرأ عليه حادثة معينة تنسيه آآ بعض الاحاديث او يصيبه الخرف مثلا - 00:40:38

فيختلط الاختبار الثالث للرواوي هل هذا الرواوي في كل عمره كان ثقة حافظا ام لا؟ بعض الرواية مثلا يا شباب كان ثقة لكن لما اه كبر اه
سنہ اه نسي او وهم او اختلط مثل مسلا عطاء بن السائب او اه ابی اسحاق - 00:40:59

السبئي مثلا طرأ عليه تغير في الحفظ. واضح ويمكن ان يكون العكس يمكن ان يكون الرواوي وهذا قليل جدا لا اعلم الا في راو

واحد وهو همام ابن يحيى انه كان في بدايات حياته يحدث من حفظه - 00:41:20

ثم اصابه مرض معين فرجع الى بيته فحدث من كتبه فكانت روايته آقوية لذلک الذين حدثوا عنه في اخر عمره اقوى رواية
من سمع منه في بداية عمره - 00:41:35

المهم ان هذا هو الاختبار الثالث هو الفترة الزمنية التي روی فيها الراوی. هل اختلط ام لا المحور الرابع هو الموضوعات التي حدث
فيها الراوی فان الراوی مثلا يمكن ان يحدث في احاديث في العقيدة. يمكن ان يحدث احاديث في الاحکام. في في التفسير في -

00:41:49

قراءات هذه موضوعات في الرسائل. هل الراوی في كل هذه الموضوعات التي حدث فيها هو ثقة ام لا؟ نجد هنا مثلا راوی وهو حفص
بن سليمان الذي نقرأ بروايته رواية حفصة عن عاصم. هذا ثقة ثبت في القراءات - 00:42:11

واضح ويعتمد عليه ويحتاج به لكنه في في رواية الاحاديث الأخرى متزوك وضعيف. واضح؟ كذلك عاصم ابن ابي النجود. احنا
نقرأ حفصة عن عاصم. عاصم هذا امام في قراءة لكنه في الحديث متوسط ويميل الى الضعف ولا يقبل تفرده الا نادرا يعني -

00:42:29

واضح؟ مثلا محمد بن اسحاق بن يسار امام في السير والمغازي. لكن اذا جاءت احاديث الاحکام او الصفات فانه يعني متكلم في
روايته في هذه الابواب في آحاديث الاحکام وفي احاديث الصفات. وهكذا يا شباب. فالراوی الواحد يمكن ان تقبل احاديثه آفی
باب - 00:42:48

من الابواب وتزد. مثلا آفليخ ابن سليمان يخرج البخاري احاديث في الرسائل لا يخرج له احاديث في الاحکام وهكذا اذا تصورنا
هذه الفكرة يا شباب علمنا ان الامام البخاري - 00:43:08

اذا اراد ان يخرج لراوی فانه يختبره بهذه الصورة فاذا انتقى البخاري لراوی معين احاديث ضبطها عن شيخ معين. فلا يقال هنا كل
احاديث ذلك الراوی صحيحة على وشرط البخاري خطأ - 00:43:24

انما انتقى البخاري من جملة احاديث الراوی هذه من الاحاديث فيه راوی اسمه اسماعيل ابن ابي اویس هذا الراوی متكلم في حفظه
جدا وضعفه عدد من العلماء. والبخاري روى له بعض الاحاديث - 00:43:44

بعض الجهلة يطعن في البخاري يقول الائمة ضاعفوا هذا الراوی فكيف يخرج له البخاري نفس هذا الراوی ثبت عنه انه قال يعني
كان يجتمع بالناس فيقول لهم يخرج كتابا فيقول اهذا الكتاب به احاديث انتقاها محمد بن اسماعيل من كتابه - 00:44:02
يعني يقول ان البخاري كان ينتقي له ما تحقق لديه انه ضبطه اذا تصورنا هذا شباب فهمنا ان البخاري او اه مسلما او اي ناقد من
النقاد اذا صحق رواية لراو ما - 00:44:23

لا يعني ذلك ان كل احاديث ذلك الراوی صحيحة اه يعني صحيحة على شرط هذا الامام. بل انه انتقاها لانه تحقق لديه انه ضبط تلك
الرواية بعينها اذا فهمنا هنا معنى الكيفية يا شباب. الكيفية يعني ايه؟ يعني البخاري - 00:44:41

خرج مثلا لعمرو عن الزهرى لم يخرج لعمرو عن ثابت البناني لكنه خرج لثابت البناني لكن اذا روی عنه حماد بن زيد. واضح؟ خرج مثلا
لعمرو بن دينار اذا روی عنه سفيان بن عيين - 00:45:02

واضح يا شباب فمن الخطأ هنا ان تجعل مجرد وجود الراوی او اسم الراوی في البخاري يجعل كل احاديث ذلك الراوی صحيحة على
شرط البخاري. واضح او بيحصل هنا تلفيق. يعني ايه يا شباب؟ هنا صور من الخطأ. الصورة الاولى - 00:45:19

ان يكون مثلا نضرب مثال الامام مسلم خرج لعمرو بن دينار واضح وخرج لحماد بن سلمة لكن لما خرج لحماد بن سلمة اختار
الاحاديث التي رواها حماد بن سلمة عن ثابت البناني - 00:45:42

لماذا؟ لأن حماد ثقة في روايته عن ثابت ولما اراد ان يخرج احاديث عمرو ابن دينار خرج له اذا روی عنه سفيان ابن عيينة فاذا انت
ووجدت اسنادا فيه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار لا يصح ان تقول هو على شرط مسلم بناء على ان - 00:46:01

ان حمادا موجود في مسلم وعمرو بن دينار موجود في مسلم هذا خطأ. لأن مسلم لم يحتاج بهذه التركيبة اللي هو عن عمرو بن دينار

لأ واضح يا شباب؟ فهذا من الأخطاء المشهورة جداً ليس عند الحاكم فقط ولكن عند كثير من - 00:46:23

اه المحققين المتأخرين يكتفي فقط بمجرد وجود الاسم في الكتاب دون مراعاة الكيفية ذكر هو هنا مثالاً من صور الأخطاء ايضاً آآ سماك عن عكرمة فهو يقول فان مسلما احتاج بحديث سماك - 00:46:42

واضح ولم يحتاج بعكرمة واحتاج البخاري بعكرمة ولم يحتاج بسماك. فلو انت اتيت يعني البخاري احتاج بعكرمة ومسلم لم يحتاج به 00:47:03

ومسلم احتاج بسماك ولم يحتاج بعكرمة. فلو وجدنا اسناداً فيه سماك عن عكرمة لا يصح ان تقول على شرط البخاري - 00:47:26

ايها مسلم هذا هذه التركيبة خطأ يجب ان تكون التركيبة بنفس الكيفية موجودة في البخاري ومسلم او احدهما على حسب ما تزيد ان تلحقه يعني ارجو ان يكون الكلام مفهوماً ان شاء الله وشيئاً آآ يعني سيفهم باذن الله - 00:47:45

هنا ايضاً نقلني لابن القيم آآ جيد جداً يمكن ان نقرأه قال ابن القيم البخاري يوثق آآ جماعة ويعلل هو بعينه آآ بعض حديثهم ويضاعفه وكذلك غيره من الائمة ولا - 00:47:45

نافية عندهم في الامر في الامرين. بل هذا عندهم من علم الحديث وفقه علهم الذي تميز به نقاده واطباؤه آآ عن يعني لما الكلام مش واضح - 00:48:01

يعني يريد ان يقول ان هم تميزوا به عن غيرهم آآه وعن جماعة ليس لهم الا جمع الروايات وليس دراية الروايات. يعني يريد ان يقول هنا اه الامام ابن القيم رحمة الله - 00:48:21

ان البخاري يمكن ان يخرج رواية بعض الرواية ويعمل احاديثهم في خارج الكتاب فليس اخراج البخاري آآ رواية معينة لراوي يقتضي ان تكون كل روايات ذلك الراوي صحيحة فضلاً عن ان تكون صحيحة على شرط - 00:48:34

البخاري طيب الشرط الرابع احنا في صفحة مية وتسعة وتسعين الشرط الرابع ان يكون الحديث سالماً من الشذوذ والعلة سواء في الاسناد او في المتن وهذا شرط جوهري وهو شرط في اصل الصحة فكيف بشرط الشيفيين - 00:48:52

وقد سبق ان شرطهما هو شرط الصحيح المتفق عليه وهذا الشرط صرخ به الحافظ ابن حجر وقال اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او ما خالف فيه كما اخرج مسلم من نسخة العلاء ابن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ما لم يتفرد به فلا يحسن ان يقال ان باقي النسخة على - 00:49:09

بشرط مسلم لانه ما خرج ببعضها الا بعد ان تبين ان ذلك مما لم ينفرد به فما كان بهذه المثابة لا يلتحق افراده بشرطهما قلته يعني الشیخ طارق ویصدق هذا قول ابی یعلی الخلیلی فی ترجمة العلاء هذَا من الارشاد - 00:49:31

مختلف فیه لانه یتفرد باحادیث لایتابع علیها کحدیث عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم اذا کان النصف من شعبان فلا صوم حتی رمضان وقد - 00:49:54

اخراج مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه آآ دون هذه والشواذ. نشرح هذا الشرط يا شباب نحن هنا آآ يمكن ان نلخص الشروط شيئاً فشيئاً الشرط الاول ان يكون الرواية يعني الاسناد موجود هؤلاء الرواية اسماؤهم موجودة - 00:50:06

في البخاري ومسلم. يعني موجود مثلاً حماد بن زيد حماد بن سلمة. آآ طبعاً لم يخرج له الامام يعني لم يحتاج به الامام آآ البخاري وانما احتاج به الامام مسلم - 00:50:27

مثلاً الزهري عمر عمرو ابن دينار ابو اسحاق السباعي سفيان ابن عيينة الاعمش ارواء يعني كثيرون. المهم يكون اسم الرواية موجود الشرط الثاني ان يكون بنفس الكيفية. الشرط الثالث بقى مهم جداً وهو - 00:50:41

ان ممكن يكون فعل الكيفية موجودة لكن هذا الحديث بعينه اخطأ في ذلك الراوي عن ذلك الشيخ. نفهم الفكرة يا شباب الحكم العام على الراوي يا شباب شيء والحكم الخاص شيء آخر - 00:50:56

الحكم العام على الراوي يشبه الشهادة التي يستلمها الطالب في اخر العام او في منتصف العام بياخذ مثلاً تسعين بالمئة او خمسين بالمئة او ثمانين بالمئة او اربعين بالمئة. ده اسمه حكم عام - 00:51:15

لكن هذا الحكم العام داخله مجموعة من الاحكام الخاصة. منها مثلاً الحكم عليه في مادة معينة هو جاب مثلاً تسعين بالمئة بس في

مادة التاريخ جاب تمانين بالمائة طيب في سورة ادق - 00:51:32

في مادة التاريخ في السؤال الاول جاب مائة بالمائة. في السؤال الثاني خمسين بالمائة. في السؤال الثالث سبعين بالمائة. وهكذا.
واضح يعني الحكم العام شيء والحكم الخاص شيء اخر. كذلك الراوي - 00:51:50

الراوي يحكم عليه حكم عام. بناء على عدد ما روى وقدر الاصابة آآ بناء على قدر الخطأ. يعني هذا الراوي روى مثلا الف روایة اصاب في تسعمائة روایة مثلا. واططاً في مائة روایة. فهذا الراوي في المجمل هو راو ثقة - 00:52:06

لكنه في بعض الاحاديث اخطأ فيكون هذا الراوي ثقة في بعض الروایات وضعيفا في روایات اخرى. اذا لا تلازم بين حكم العام والحكم الخاص واضح؟ كذلك اذا كان الراوي ثقة في روایته عن شيخ ما - 00:52:30

يعني معمر مثلا ثقة في روایته عن الزهرى هل يلزم ان يكون كل روایات معمر عن الزهرى تكون صحيحة؟ لا يمكن ان يخطئ في بعض الروایات. اذا اذا وجدت حدیثا - 00:52:47

بنفس الكيفية موجود في البخاري او في مسلم او فيهما آآ جمیعا لا تتعجل في الحكم عليه بأنه صحيح او على شرط الشیخین الا باه تتأكد من كون الراوي لم يخطئ في تلك الروایة - 00:53:04

المعينة. واضح فان نفس الائمة الذين يحكمون بثقة الراوي في شیوخ معینین هم انفسهم يبینون ان هؤلاء الرواة اخطأوا في تلك الروایات عن اولئک الشیوخ. اذا الحكم العام على الراوي شيء والحكم الخاص على هذا الراوي في شیخه - 00:53:20

معین شيء والحكم الخاص على الراوي في روایة معینة شيء ثالث. يعني عندنا هذه السور الثلاثة حكم عام على الراوي نرجع فيه الى قدر ما روى وما اصاب آآ الى ما اخطأ يعني قدر الاصابة للخطأ ونوع الخطأ وغير ذلك من - 00:53:42

فيات الامر الثاني حال الراوي في شیخ معین. ايضا ينظر فيه الى امور قدر ما روى عنه وقدر الاصابة الى قدر الخطأ. ثم حال قوي في تلك الروایة المعينة. اذا ليس مجرد اخراج البخاري - 00:54:04

اه ومسلم او احدهما بصورة معینة لراو معین عن شیخ معین يقتضي انهما يصححان كل روایة ایات ذلك الراوي عن ذلك الشیخ. بل ربما يكون الراوي قد اخطأ فيها. واضح - 00:54:22

فالشیخان كما ينتقیان للراوي الضعیف ما اصاب فيه فانهما كذلك يتراكما من حدیث الراوي الثقة ما حقق لديهما انهم آآ انه اخطأ فيه ولذلك صنف الامام مسلم كتابا عظیما جدا هو في رأی افضل قطعة حدیثیة في علم علل الحدیث آآ في شرح آآ - 00:54:39

المسالك النقاد في التعرف على العلة آآ ذكر فيها الامام مسلم اخطاء لرواۃ ثقات حفاظ ليبین ان الراوي الثقة يمكن ان يقع في حدیثه الخطأ وعلمك كيف تكتشف خطأ بمقارنته باحدیث الثقات - 00:55:03

يمكن ان نشرح هنا آآ هذه الكلمة اه من کلام ابن حجر اه يقول ابن حجر اذا اخرج لرجل وتجنب احنا في صفحة اه مائة وتسعة وتسعین قال اذا اخرج لرجل وتجنب ما تفرد به او ما خالف فيه - 00:55:21

يعني اذا البخاري ومسلم او اه احدهما اخرج لرجل يعني لراوي وتجنب ما تفرد به او ما خالف فيه. احنا عندنا الراوي يا شباب اذا روی روایة فاما ان ينفرد واما ان يشتراك مع غيره من الروایة - 00:55:39

فاذا انفرد ننظر الى اهلية ذلك الراوي. هل هذا الراوي اهل لهذا التفرد ام لا يمكن ان يكون الراوي اهلا آآ لان يتبع آآ او تقوی روایته او تتقوی. واضح - 00:55:58

لكن آآ هذا الراوي يمكن ان يروی عن شیخ اخر ولا يقبل تفردہ. فالحالة الاولى ان ينفرد الراوي ننظر الى حاله هل هو اهل للتفرد ام لا؟ واضح؟ مثلا حماد بن سلمة اهل ان ينفرد عن ثابت البناني - 00:56:16

لكنه ليس اهلا ان ينفرد عن آآ مثلا قتادة او عن ایوب او عن عمرو بن دینار او عن آآ غيرهم من الرواة الذين اهو يخطئ فيهم يبقى الحال الاول الانفراد. الحال الثاني ان يشتراك مع غيره من الروایة. فهنا ينبغي ان يوافق الثقات - 00:56:34

فابن حجر يقول اذا البخاري ومسلم او احدهما اخرج لراو واضح؟ وتجنب ما تفرد به او ما خالف فيه. يعني احيانا يتتجنب بخرجان لراوي معین اه وافق فيه الثقات. لكن من فرد به - 00:56:54

او ما خالف فيه الثقات يتجنباه كما اخرج مسلم من نسخة العلاء ابن عبدالرحمن عن ابي هريرة. واضح رضي الله عنه ما لم يتفرد به. ده اللي هو آآ راوي مشهور جدا - 00:57:15

يتنقى له الامام مسلم بعض الاحاديث منها مسلا حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وبعض الاحاديث القليلة انتقها له الامام مسلم. فيقول ابن حجر فلا يحسن ان يقال ان باقي النسخة يعني باقي - 00:57:29

Hadith آآ العلاء بن عبدالرحمن عن ابي هريرة كلها على شرط مسلم. هذا خطأ لانه انتقى منها ما لم تتفرد به العلاء. اذا العلاء هذا له ثلاث سور - 00:57:46

ان يوافق الثقات او ان يخالف الثقات او ان ينفرد. الامام مسلم اختار له فقط حينما يوافق الثقات فعندنا حالتان اذا انفرد واذا خالف لم يخرج له. فلا يصح ان تلحق باقي النسخة ب الصحيح مسلم - 00:58:02

طيب آآ الشيخ بيقول وكذلك قول آآ ابي يعلى الخليلي في ترجمة العلاء هذا. لما قال مختلف فيه يعني النقاد اختلفوا في حكم العلاء لانه يتفرد باحاديث لا يتتابع عليها كحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان النصف من شعبان فلا صوما اللي هو حدث اذا انتصف شعبان - 00:58:21

فلا تصوموا وهو حدث انكره آآ جماعة كبيرة من المتقدمين ويعني صححه بعض المتأخرین والصحيح فيه انه لا يثبت. ومتنه منكر كذلك يخالف احاديث صحيحة قال وقد اخرج مسلم في الصحيح المشاهير من حدثه يقصد بالمشاهير هنا ليس المشهور باصطلاح المتأخرین. وانما يقصد - 00:58:43

مشهور هنا ما وافق فيه الثقات دون هذا يعني دون هذا الحديث اللي هو منكر ودون الشواد. يعني الاحاديث التي تفرد بها او خالف فيها الثقات ندخل في الشرط الخامس - 00:59:09

آآ الشرط الخامس ان تقع رواية آآ رواية هذا الحديث في الصحيحين قصدا لا عرضا او اتفاقا. كلمة اتفاقا يعني عرضا دون قصد يعني من ذلك طبعا الشرط ده نادر جدا لكن مع ذلك الشيخ بيذكره يعني كفائدة - 00:59:27

قال من ذلك قال البخاري في المناقب من صحيحه حدثنا علي بن عبدالله اخبرنا سفيان حدثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحياة يتحدثون عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له شاة فاشترى له به شاتين فباع احداهما - 00:59:45
دينار فجاء بدينار وشاة فدعا له بالبركة في بيعه وكان لو اشتري التراب لربح فيه قال سفيان لا زلنا في الحديث الذي رواه البخاري قال سفيان كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه يعني عن شبيب قال سمعه - 01:00:05

شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة قال سمعت الحي يخبرونه عنه ولكن آآ سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة - 01:00:23

قال وقد رأيت في داره سبعين فرسا قال الحافظ آآ عروة طبعا المذكور ده اللي هو عروة البارقي. ده صاحبى سكن الكوفة وهو اول قاضي بالكوفة قال الحافظ في مقدمة الفتح فهذا كما ترى لم يقصد البخاري الرواية عن الحسن ابن عمارة ولا الاستشهاد به بل اراد بسياقه ذلك ان يبين - 01:00:40

انه لم يحفظ الاسناد الذي حدث به عروة وما يدل على ان البخاري لم يقصد تخريج الحديث الاول انه اخرج هذا في اثناء احاديث عدة في فضل الخيل. وقد بلغ ابو الحسن ابن القطان - 01:01:05

في كتاب بيان الوهم في الانكار على من زعم ان البخاري قد اخرج حديث شراء الشاة قال وانما اخرج حديث الخيل فانجر به سياق قصة الى تخريج حديث الشاة وهذا ما قلناه وهو لائق لاخفاء فيه والله الموفق - 01:01:19

فهم هذا الشرط يا شباب آآ هذا الشرط معناه ان يكون ذكر الراوي في هذا الكتاب قصدا يعني ان هذا الراوي جزء اساسي في الاسناد ما معنى ان يكون الراوي جزءا اساسيا في الاسناد يا شباب - 01:01:36

يعني ممكن انا مثلا احكى لك قصة معينة وهذه القصة اسندتها فاقول لك هذه القصة حدثني بها محمد عن خالد وكان خالد يجلس مع علي فحدثني خالد بكتابه وكذا وكذا - 01:01:54

ذكر علي هنا ليس تأسيسيا جاء عرضا اتفاقا يعني علي هذا ليس جزءا في الرواية ليس راويا لم يسنده اليه الكلام. واضح؟ فلا يصح هنا ان يقال آآ اني ذكرت عليا - [01:02:15](#)

من من جملة الرواة لا جاء ذكره عرضا. واضح؟ فانا اقول مثلا حديثي محمد عن خالد وكان خالد يجلس مع علي فحدثه تاني خالد [01:02:31](#) بكذا وكذا فانا ذكرت هنا ان خالدا كان يجلس مع علي. فعلي هذا يمكن ان يستغنى عنه ليس جزءا في الاسناد

فكذلك الحسن ابن عمارة في هذا الحديث ليس جزءا في الاسناد. الحسن ابن عمارة اساسا هو متربوك. واضح فحديثه هذا لم يحتاج به البخاري والبخاري لم يذكر هذا الراوي قصدا وانما ذكره يعني اتفاقا او عرضا - [01:02:50](#)

نقرأ تاني عشان ما يكونش فيه شيء الشباب مش فاهميته الشرط الخامس ان تقع رواية هذا الحديث في الصحيحين قصدا لا عرضا او اتفاقا. واضح يا شباب اه طب طبعا في مثال اخر اه حتى لن لا ننساه - [01:03:09](#)

الحاديبي بيرويه مسدد عن عبدالواحد عن الاعمش قال سمعت الحاج بن يوسف على المنبر يقول السورة التي يذكر فيها [01:03:27](#) البقرة قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حديثي عبد الرحمن ابن يزيد انه كان مع ابن مسعود ثم ذكر آآ في سورة البقرة

فذكر الحاج هنا اه الحاج بن يوسف هنا ذكر في الرواية لكنه ليس محتجا به وليس من الرواة اصلا وانما جاء ذكره عرضا لذلك [01:03:47](#) قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في التقريب

قال يوسف آآ الحاج بن يوسف الثقفي ذكره في تهذيب التهذيب لم يقصد الشیخان وغيرهما الرواية عنه. واضح؟ آآ كما لم يقصد [01:04:02](#) البخاري آآ الرواية عن الحسن بن عمارة. وانما جاء الذكر عرضا. واضح يا شباب

تمام آآ نقرأ الحديث اللي في البخاري ونحاول نبين الفاظه قال من ذلك يعني من ذلك ان هناك رواة ذكروا آآ في البخاري او في مسلم عرضا وليس قصدا فلا يصح ان تقول هؤلاء من رواة الصحيحين - [01:04:19](#)

قال البخاري في المناقب يعني في كتاب المناقب من صحيحه حدثنا علي بن عبدالله اخبرنا سفيان حدثنا علي ابن عبدالله طبعا [01:04:37](#) يبقى يعني طالما عن سفيان بيبقى علي ابن المديني عن سفيان سفيان بن عبيدة قال حدثنا شبيه بن غرقدة قال سمعت الحبة الحبي

جماعه من الناس يعني يتتحدثون عن عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشتري له به شاة وحكى القصة قال سفيان [01:04:55](#) كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث

اذا ذكر الحسن ابن عمارة هنا قصة جاءت عرضا زي ما انت تكون بت Rooney رواية وتقول فانا في هذا الوقت شربت ماء مثلا او آآ كلمت [01:05:08](#) احدا بهذه القصة خارجة عن سياق الرواية التي

تريد ان تحكيها قال سفيان كان الحسن بن عمارة طبعا الحسن بن عمارة هذا متربوك. جاءنا بهذا الحديث عنه يعني عن شبيب قال [01:05:22](#) سمعت آآ سمعه شبيب من عروة قال

معه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب اني لم اسمعه من عروة. طبعا اللي هو عروة البارقيه صحابي كريم. قال سمعت الحبي [01:05:35](#) يخربونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيمة. الذي يؤكـ

ان البخاري لم يخرج الرواية الاولى انه لم يجيء بهذه الرواية الا في باب عن ذكر الخيل. واضح؟ فهذا يؤكـ ان البخاري لم بالرواية [01:05:55](#) الاولى التي فيها الحسن بن عمارة

واضح يا شباب؟ يمكن ان نلخص هنا الشروط يعني نقف عند هذا الحد ولنلخص الشروط ان شاء الله نحن الان شباب نتحدث عن نوع [01:06:08](#) من الاحاديث او من الالفاظ التي يستعملها المحدثون

المحدثون يستعملون في آآ التعبير عن حال الرواية دلالات من جملة هذه الاصطلاحات التي جاءت بعد البخاري ومسلم مصطلح [01:06:24](#) صحيح على شرط الشیخین او صحيح على شرط مسلم او صحيح على شرط

البخاري. واضح هذا يعني اننا يجب ان نعرف ما هو شرط البخاري وما هو شرط مسلم؟ وهل هذا الحديث صحيح فعلا؟ وهل يصح

ان آآ يعني يستد درك اه هذا الحديث او يلزم به الشیخان ام لا. واضح؟ طیب - 01:06:40

بداية البخاری لم يصرح في اي كتاب من كتبه الموجودة بين ايدينا بشرطه لكنه علم بالاستقراء وبسبب الروايات والامام مسلم له اشارات قوية واضحة آآ ذكرت جملة من شرائطه في الاحاديث التي يدخلها في كتابه - 01:06:59

طیب بداية هذا الحكم لم يكن موجودا في وقت الشیخین وانما وجد بعدهما. واول من نعلمہ تکلم به هو الامام الدرقطنی في كتابه اللالزمات قدر قطني له كتاب اللالزمات وكتاب التبع. التتبع نقد لروايات في آآ الصحیحین - 01:07:18

وكتاب اللالزمات يلزم به البخاری ومسلم ان يخرج احادیث لم يخرجهما ما يغنى عنها. ويرى انها قد تحقق فيها الشروط واضح طیب كتاب الدرقطنی اقوى بكثير واقل طبعا حجما يعني داروا قطني الدارقطنی امام كبير في علم العلل وجاء كتابه قويا جدا -

01:07:39

اما الامام آآ الحاکم رحمة الله فكتابه لم يكن قويا وبه جملة كبيرة جدا من الاحادیث الضعیفة ولم یوف بشرطه آآ في هذا الكتاب الشروط التي ینبغي ان تتوفّر في اي روایة حتى یقال انها صحیحة على آآ یقال انها صحیحة على شرط البخاری ومسلم او احدهم -

01:08:03

تمام؟ ینبغي ان يكون نفس الرواۃ موجودین في البخاری ومسلم وان يعني يكون الاسناد الذي تزعم انت انه على شرط الشیخین ان يكون بنفس الكیفیة لا یصح ان تأتی براوی خرج له - 01:08:24

في روایة عن بعض الشیوخ فانت تخرج له كل الروایات وتجعلها على شرط الشیخین او على شرط احدهما هذا خطأ يجب ان يكون بنفس الكیفیة ویجب كذلك الا آآ يكون هذا الراوی مما ذکر البخاری ومسلم في الشواهد او المتابعات او مقرؤنا او في التعليق -

01:08:40

وتجنب ما تفرد به آآ او ما خالف فيه وینبغي كذلك الا يكون الحديث معللا. وینبغي ان يكون آآ الرواۃ ذکروا قصدا وليس آآ عرضا فاذا آآ توفر في حديث ما كل هذه الشروط فحينها يمكن ان تقول هذا الحديث صحيح على شرط - 01:09:01

الشیخین او اه احدهما. اريد فقط هنا ان انبه على تنبیه اه على امر مهم وهو ان الامام الذهبي رحمة الله له كتاب اسمه تلخیص المستدرک وهذا الكتاب يلخص كتاب الحاکم الذهبي يلخص كتاب الحاکم والذهبی من اوائل من انتقدوا الحاکم في هذا الكتاب -

01:09:22

فسقه ابن تیمیة وكثیر من الناس آآ یظن ان الذهبی هو اول من انتقد الحاکم في كتاب المستدرک والصحيح ان ابن تیمیة سبقه سبق الذهبی وابن تیمیة هو شیخ الذهبی - 01:09:46

ابن تیمیة في كتاب قاعدة جليلة انتقد كتاب مستدرک الحاکم نقدا قويا اه المهم ان الذهبی يلخص كتاب المستدرک فبعض الناس مثلما اذا آآ ذکر الذهبی قال الحاکم صحيح على شرط الشیخین فماذا یقول؟ یقول صححه الحاکم - 01:09:59

فقهوا الذهبی وهذا خطأ ليس صحيحا. واضح لان الذهبی كان يلخص الكتاب لا ینسپ له قول الا اذا قال قلت. اما باقی الكلام فهو تلخیص فقط. لا یصح ان یقال وافقه - 01:10:21

ابي الا اذا صرح الذهبی بانه وافق. يعني قال قلت نعم هو على شرطهما او نعم كذا فهذا ینسپ اليه. اما ما دون ذلك فهو مجرد تلخیص والف بعض المعاصرین كتابا ممتعا جدا في هذا - 01:10:39

آآ في آآ في آآ قول الحائط في قول آآ صححه الحاکم ووافقه الذهبی الف آآ مؤلف اسمه الزبیری دحان وهو کاتب مغری متميز اهله مؤلفات قليلة لكنها متمیزة جدا. منها هذا الكتاب اسمه ایاك والاغترار فيما نسب - 01:10:57

ذهبی من موافقة واقرار بين فيه هذا الخطأ الذي شاع عند کثير جدا من اه المتأخرین. وهذا الكتاب يعني عرضته على عدد كبير من من المشايخ المتمیزين الشیخ طارق عوض الله والشیخ محمد عمرو عبداللطیف - 01:11:21

واعطیته نسخة للشیخ ابو اسحاق الحوینی آآ حفظه الله وحفظ الشیخ طارق ورحم الشیخ محمد عمرو عبداللطیف. وآآ کلام آآ يعني الشیخ طارق اعجب بالكتاب والشیخ اه محمد عمرو اعجب به وهو اصلا كان يقول بهذا القول يعني متاخرا - 01:11:38

آ و الشیخ ابو اسحاق اهديت له آ نسخة من هذا الكتاب لان الشیخ كان سیؤلف كتابا اسمه اتحاف الناقم بوهم الذهبي على الحاکم يعني الشیخ يريد ان يقول الذهبي وهم على الحاکم في بعض الروایات لكن اظن ان الشیخ رجع عن هذا الكتاب حفظه الله وشفاه -

01:11:57

فييمكن ان نكتفي بهذا المقدار حتى لا نطيل عليكم. وان شاء الله آ بعد الغد ان شاء الله ان غدا ان شاء الله يعني عندي بعض الاعمال.
بعد الغد ان شاء الله - 01:12:15

آ نکمل وندخل في الحديث آ المردود. يعني آ لماذا يحكم على حديث ما بأنه مردود؟ اتكلم فيه عن السقط في الاسناد وانواع الحديث الذي يرد لكونه به سقط في الاسناد. ونتكلم بعد ذلك عن نقد الروایة الاسناد ونقد - 01:12:25
المتن اه ونتكلم عن فوائد في علم الحديث فنسأله الله سبحانه وتعالى العلم النافع والعمل الصالح. وجزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وان شاء الله آ ارجو ان يعني يكون الكلام سهلا ولو حد عنده اشكال يسجله - 01:12:45

وان شاء الله سننتهي من هذا الكتاب قريبا وانا يعني نعقد بعده اختبارا. وبعد ذلك ندخل في كتاب تحرير علوم الحديث اه وبعده ان شاء الله نبدأ في استقراء اه يعني في كل قسم من الاقسام نأخذ كتابا خاصا فيه في اه - 01:13:01

في مصطلح الحديث وفي علم الرجال وفي علم العلل وفي التخريج وفي دراسة الاسانيد. فنسأله الله ان يعيننا على اتمام هذا البرنامج. واطلب منكم ان تجتهدوا وان يعني تتركوا فضول الاشياء - 01:13:20
يعني تحاولون التركيز على طلب العلم النافع والعمل الصالح. لان كثير جدا من الشباب لا ينقصهم آ الا الهمة. عندهم ذكاء عندهم نية صالحة لكنهم يضيعون اوقاتهم كثيرا جدا في امور - 01:13:35

لا يستحق ابدا ان يضيع الانسان فيها نفسه فقد قال النبي صلی الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ. كثير من الناس آ لا يشعر بقيمة الوقت الذي يضيع منه. وهذا الوقت كان يمكن ان آ يعني فيه نفسه. يمكن ان آ يزداد علما يزداد عملا - 01:13:50 -

اه ولا يكون ذلك الا بمجاهدة النفس والشعور بقيمة الوقت وقيمة الحياة واذا احب الانسان نفسه احب لها الخير ونسأله سبحانه وتعالى ان يعيننا على ذلك والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:14:11